تنوع العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية ما بين التقليدية والإلكترونية

ط. د. مركان محمد البشير
مخبر السياحة، الإقليم والمؤسسات
جامعة غرداية - الجزائر
morkane.mohammed@univ-ghardaia.dz

أ. د. بوخاري عبد الحميد
قسم العلوم المالية والمحاسبة
جامعة غرداية - الجزائر
bkhamib@yahoo.com

ط. د. سحوان علي
كلية العلوم الاقتصادية والتصرف
جامعة المنار – تونس
Sahouaneali8@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2019-05-20 تاريخ القبول: 2019-09-11 تاريخ النشر: 2019-09-15

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى عرض مختلف المفاهيم الخاصة المتعلقة بالعمليات البنكية، سواء التقليدية أو الإلكترونية. من خلال هذا البحث استخلصنا أن المؤسسات البنكية، تقوم بمجموعة متنوعة من العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية المتعددة والموجهة لفائدة الزبائن من مختلف الفئات، أفراد، مهنيين، صناعات صغيرة ومتوسطة، مؤسسات صغيرة ومتوسطة، ومؤسسات كبرى.

الكلمات المفتاحية: عمليات بنكية، عمليات بنكية تقليدية، عمليات بنكية إلكترونية.

Abstract:

This research aims at presenting the different concepts related to banking operations, whether traditional or electronic. Through this research, we concluded that banking institutions carry out a variety of banking transactions, traditional and electronic, for clients in different categories, Individuals, professionals, small and medium industries, SME's, large enterprises.

Key words: banking operations, traditional banking operations, e-banking operations.

مقدمة:

لا يخفى على أحد الأهمية التي يكتسيها العمل البنكي ودور المؤسسات البنكية عموما والتي تعتبر عصب الحياة الاقتصادية الحديثة لمختلف الأمم، سواء المتقدمة أو المتخلفة أو التي في طريق النمو، حيث من الصعوبة عمليا وجود نشاط اقتصادي مهما كان نوعه، تجاري أو صناعي أو خدماتي أو تنقيبي أو فلاحي وحتى مالي، سواء داخل الدولة أو مع الخارج، يتم ويعمل دون تدخل المؤسسات البنكية إما لتقديم التمويل اللازم له أو من خلال توفير وسائل الدفع له، فالمؤسسات البنكية تساعد في دفع عجلة النمو الاقتصادي وذلك بمساعدة رجال الصناعة والتجارة وغيرهم على إتمام مشاريعهم بكل فعالية ودقة، خاصة في ظل تطور وتنامي وازدهار الاقتصاديات العالمية المتطورة والتي تهيمن وتسيطر على التجارة الدولية والأسواق العالمية. إلا أن العمليات البنكية منها ما هو تقليدية يتم يدويا وبالطرق التقليدية، ومنها ما هو إلكتروني يتم بالاستعانة بالوسائط والطرق الإلكترونية.

وعليه، جاء هذا البحث من أجل معرفة أهم العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية، سواء التقليدية أو الإلكترونية، وهذا ما يستدعي طرح **التساؤل الرئيسي الجوهري** التالي:

ما هي أهم العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية التي تقوم بها المؤسسات البنكية بصفة اعتيادية ودورية؟

ومن خلال التساؤل الرئيسي يمكن طرح **التساؤلات الفرعية** التالية:

- ماذا نقصد بالعمليات البنكية؟ و ما هي أهم الخصائص الأساسية المميزة لها؟
- ما هي مختلف أنواع العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية؟

استنادا للتساؤل الرئيسي الجوهري وللتساؤلات الفرعية يمكن تقديم **الفرضيات** التالية:

- العمليات البنكية هي مختلف العمليات التي تقوم بها المؤسسات البنكية يوميا وبصفة اعتيادية ودورية، فمنها ما يتم بالطرق التقليدية ومنها ما يتم عبر الوسائط الإلكترونية، فهي تتميز بخصائص مميزة عن باقي العمليات المشكلة للدورة الاقتصادية الكاملة، فمن أهم خصائصها أنها تنفرد المؤسسات البنكية بالقيام بها خلافا عن باقي المؤسسات الناشطة في الاقتصاد الوطني.
- من أهم العمليات البنكية التقليدية نجد منح الائتمان وقبول الودائع وتوفير وسائل الدفع التقليدية، ومن أهم العمليات البنكية الإلكترونية توفير وسائل الدفع الإلكترونية والتحويل الإلكتروني للأموال.

تكمن **أهمية** هذا البحث في التطرق إلى أهم العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية في إطار معاملاتها مع باقي الأعوان الاقتصاديين، فتلك العمليات منها ما هو تقليدي مثل منح الائتمان واستقبال الودائع وتوفير وسائل الدفع التقليدية وفتح وتسيير الحسابات البنكية وغيرها لباقي الأعوان الاقتصاديين، ومنها ما هو إلكتروني مثل توفير بطاقات الائتمان الإلكترونية والتحويل الإلكتروني للأموال.

يسعى هذا البحث إلى تحقيق **الأهداف** التالية:

- إعطاء المفهوم الشامل للعمليات البنكية، مع عرض أهم الخصائص المميزة لها.
- عرض أهم العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية سواء التقليدية أو الإلكترونية.

وقصد الإحاطة بمختلف جوانب البحث والإجابة على التساؤل الرئيسي والتساؤلات الفرعية سوف نعتمد على **المنهج الوصفي** بهدف وصف مختلف أبعاد الموضوع، بداية بوصف العمليات البنكية من خلال إعطاء تعريف لها ثم عرض مختلف خصائصها، وفي الأخير وصف أنواع العمليات البنكية، سواء التقليدية أم الإلكترونية.

من خلال ما ذكر سابقا ولدراسة التساؤل الرئيسي الجوهري لبحثنا هذا وللإجابة على التساؤلات الفرعية يمكن تقسيم البحث إلى **محورين رئيسيين** كالتالي:

المحور الأول: تعريف وخصائص العمليات البنكية.

المحور الثاني: العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية التي تقوم بها المؤسسات البنكية.

المحور الأول: تعريف وخصائص العمليات البنكية

إن العمليات البنكية هي العمليات التي نشأت وتطورت عليها المؤسسات البنكية بمختلف أنواعها عبر مختلف دول العالم، المتقدمة أو المتخلفة أو في طريق النمو، وهذا ما يجعل مفهومها يختلف من دولة لأخرى.

1- تعريف العمليات البنكية:

إن العمليات البنكية تتمثل أساسا في قبول الودائع من عند العملاء، ومنح الائتمان بمقابل فائدة، إضافة إلى تأجير الخزائن الحديدية وتوفير وسائل الدفع من شيكات وحوالات وغيرها[1]. كما أنه هناك عمليات بنكية أخرى تقوم بها المؤسسات البنكية، كالقيام بعمليات الصرف وتوظيف القيم والموجودات المالية وتقديم المشورة للزبائن[2]، ضف إلى ذلك تمويل المشاريع وتقديم خدمات التأمين ومنح الضمانات المالية والدخول في الاستثمارات وتمويل الشركات وإقراض الأفراد والمشروعات والإقراض التجاري[3].

وفقا لنص المادة 2 من نظام بنك الجزائر رقم 03/09، فالعمليات البنكية هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات البنكية في معاملاتها مع العملاء، كما هو محدد في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد والقرض[4]، بحيث أن تلك العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية في معاملاتها مع العملاء والموجهة والمقدمة لهم على شكل خدمات بنكية، منها ما يقدم دون مقابل مثل العمليات البنكية القاعدية كفتح وإقفال الحسابات ومنح دفتر الشيكات ودفتر الادخار، ومنها ما يقدم بمقابل عمولة تقتطعها المؤسسة البنكية مثل العمليات البنكية المتعلقة بالتجارة الخارجية[5]. ووفقا لنص المادة 66 من الأمر 11/03، تتضمن العمليات البنكية تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض وكذا فتح الحسابات البنكية ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل وعمليات تحويل الأموال[6].

أما وفقا لنص المادة 6 من الأمر 04/10 المعدل والمتمم للأمر رقم 11/03، ونص المادة 72 من الأمر 11/03، فيمكن للمؤسسات البنكية القيام بجميع العمليات ذات العلاقة بنشاطها البنكي، مثل عمليات الصرف وعمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة، وتوظيف القيم المنقولة كالسندات والأسهم وكل منتوج مالي، واكتتابها وشرائها وتسييرها وحفظها وبيعها، إضافة إلى الاستشارة والمساعدة في مجال تسيير الممتلكات المنقولة والغير منقولة، والاستشارة المالية والتسيير المالي والهندسة المالية وبشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل انشاء المؤسسات والتجهيزات وانماءها[7].

فالعمليات البنكية هي العمليات التي تقوم بها المؤسسات البنكية، فمنها ما هو أساسي كاستقبال ودائع الجمهور، ومنح الائتمان، وتوفير وسائل الدفع المتعددة مع الحرص على تنفيذ أوامر الدفع لها، ومنها ما هو حديث كتقديم المعلومات والاستشارات للعملاء ومساعدتهم على اتخاذ القرارات المتعلقة بمشاريعهم الاستثمارية، وتمويل المشاريع بمختلف أنواعها، والقيام بعمليات التأمين المتعددة، ومنح الضمانات المالية، وعمليات التجارة الخارجية، والقيام بالاستثمارات المالية المتعددة وغيرها من الأعمال البنكية الحديثة سواء اليدوية أو الإلكترونية.

2- الخصائص الأساسية المميزة للعمليات البنكية:

تتميز العمليات البنكية بخصائص أساسية تتمثل في[8]:

- تعتبر العمليات البنكية لدى معظم التشريعات الحديثة من الأعمال التجارية بحسب الموضوع، فهي عمليات ذات طابع تجاري.
- العمليات البنكية هي أعمال انفردت بها المؤسسات البنكية منذ القدم، فهي وليدة العرف والعادات المصرفية.
- العمليات البنكية غير ملموسة وغير قابلة للتخزين ولا يمكن إعدادها وتحضيرها مسبقا، وبالتالي يعطيها صفة الخدمات.
- تقوم العمليات البنكية على الثقة بين المؤسسة البنكية وعملائها، وذلك بعد دراسة ومعرفة هذا الأخير من طرف البنك، مع إعطاء البنك أهمية لشخصية العميل، وإعطاء العميل أهمية لشخصية البنك، فالعمليات البنكية تقوم على الاعتبار الشخصي.
- نظرا للانتشار الواسع للمؤسسات البنكية خارج حدود دولها في إطار العولمة المالية، فقد أصبحت الكثير من العمليات البنكية تشترك في أحكامها العديد من الدول وهو ما حتم توحيد نصوص النماذج الخاصة بها، خاصة في ظل تمويل المشاريع الاقتصادية الدولية الخاصة بالشركات المتعددة الجنسيات وفي ظل تمويل التجارة الخارجية، وبالتالي فالعمليات البنكية هي ذات طابع دولي.
- تعتبر العمليات البنكية عقود تجارية موضوعة على شكل نماذج بنكية موحدة تتميز بالبساطة والوضوح وتستوعب كافة فئات المجتمع وباختلاف مستوياتهم التعليمية، وذلك الأسلوب الموحد في النماذج لا يمكن الخروج عنه أو تعديله من قبل الزبائن وهذا ما يجعلها عقود إذعان، وبالتالي فالعمليات البنكية هي ذات طابع نمطي.
- إن العمليات البنكية باختلاف أنواعها هي محددة مسبقا بموجب نصوص تشريعية، وهذا ما يعطيها الصفة القانونية.
- استخدام العمليات البنكية لمصطلحات خاصة لها علاقة بالأعمال البنكية، وهذا ما يعطيها الصفة التقنية والفنية.
- تضمن العمليات البنكية لنوعين من الأعمال التي تنفرد بها المؤسسات البنكية، الخدمات البنكية والتسهيلات البنكية.
- تتصف العمليات البنكية بالتعدد والتنوع، سواء التقليدية أو الإلكترونية، وهذا حسب نوع وتخصص أعمال المؤسسات البنكية.
- في جوهر العمليات البنكية كلها عبارة عن حركة للأموال ما بين المؤسسات البنكية وعملائها، وهنا نميز بين عمليات بنكية نقدية مثل قبول الودائع وتوفير وسائل الدفع، وعمليات بنكية تمويلية مثل منح القروض وتمويل المشاريع الاستثمارية.

المحور الثاني: العمليات البنكية التقليدية والإلكترونية التي تقوم بها المؤسسات البنكية

تتفرع العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية إلى عمليات بنكية تقليدية وعمليات بنكية إلكترونية.

1- العمليات البنكية التقليدية:

العمليات البنكية التقليدية هي العمليات الأساسية الكلاسيكية التي اعتادت المؤسسات البنكية القيام بها يدويا منذ نشأتها أول مرة إضافة إلى العمليات البنكية الحديثة والتي تتم أيضا بالطرق اليدوية، وهي تلك العمليات التي يتم من خلالها تقديم خدمات بنكية للعملاء لإجراء معاملات بنكية ومالية وتجارية وصناعية واستثمارية وغيرها، سواء على النطاق المحلي أي داخل حدود الدولة، أو على النطاق الخارجي أي خارج حدود الدولة وتكون موجهة لمعاملات في إطار التجارة الخارجية والاستثمار المالي والتجاري والصناعي في الأسواق العالمية، فالعمليات البنكية الموجهة للمعاملات الخارجية تطورات وتنوعت وتعددت مع زيادة حرية وحركة انتقال رؤوس الأموال بين الدول. العمليات البنكية التقليدية التي تقوم بها المؤسسات البنكية عديدة، وهي تقسم إلى: العمليات البنكية التقليدية الائتمانية، العمليات البنكية التقليدية الغير الائتمانية، العمليات البنكية التقليدية الخارجية، العمليات البنكية التقليدية الاستثمارية والعمليات البنكية التقليدية الأخرى.

1-1- العمليات البنكية التقليدية الائتمانية: وتتمثل في:

- منح القروض البنكية: وهو المنح للعملاء مبلغ من المال لمدة مع إعادته في المستقبل بفوائده[9]. والقروض البنكية أنواع متعددة، من أهمها نجد: قروض الاستغلال؛ قروض الاستثمار؛ قروض الاستهلاك؛ القروض التجارية؛ القروض الزراعية؛ القروض العقارية.
- توفير وسائل الدفع: وتعني توفير ووضع وسائل الدفع تحت تصرف العملاء وإدارتها بشكل يسهل إجراء العمليات المالية[10]، ومن أهم وسائل الدفع نجد: الشيك؛ تحويل الأموال والاقتطاع من المصدر؛ الأوراق التجارية؛ سند الصندوق؛ النقود المعدنية والورقية.
- تلقي الودائع: وتعني تلقي مدخرات الأفراد في صورة ودائع للاحتفاظ بها، ثم ترد بعينها في الموعد المتفق عليه إلى صاحبها، وهناك عدة أنواع من الودائع منها: الودائع تحت الطلب والودائع لأجل والودائع الادخارية والودائع الائتمانية والودائع بإخطار وودائع البنك[11].
- خصم وضمان ورهن الأوراق التجارية: تقوم المؤسسات البنكية بخصم الأوراق التجارية نيابة عن العملاء مقابل عمولة، وتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء بضمان ورهن الأوراق التجارية في المعاملات وبوضع قيمة الأوراق التجارية في الحساب الجاري وأيضا الالتزام بقبولها[12].
- منح الاعتماد المالي: وهو عقد تتعهد بموجبه مؤسسة بنكية بأن تضع مبلغا معينا من النقود تحت تصرف العميل لمدة محددة بحيث يستطيع العميل أن يسحب هذا المبلغ خلال المدة دفعة واحدة أو على عدة دفعات[13].

1-2- العمليات البنكية التقليدية الغير الائتمانية: وتتمثل في:

- فتح الحسابات البنكية: الحساب البنكي هو عبارة عن جدول يكشف عن حقوق وديون العملاء وهو العلاقة البنكية الرابطة بين البنك والعميل[14]، والحسابات البنكية أنواع هي: حساب الشيك أو الصكوك أو للاطلاع؛ الحساب الجاري؛ الحساب لأجل؛ حساب التوفير.
- عمليات متصلة بالخزينة: هي تلك العمليات التي تجريها المؤسسة البنكية والتي ترتبط بصندوقها، حيث من خلالها يتم قبض النقود الداخلة ودفع النقود الخارجة منها[15].
- كراء الصناديق الحديدية: يمكن كراء الصناديق الحديدية لصالح العملاء الذين يطلبون هذه الخدمة بغرض وضع فيها المجوهرات والمعادن النفيسة المستندات والوثائق من أجل تأمينها ضد السرقة والضياع[16].
- تحصيل الأوراق التجارية: تقوم المؤسسات البنكية بتحصيل الأوراق التجارية ووضع قيمتها في الحساب البنكي[17].
- عملية المقاصة: هي عملية تسوية شيكات العملاء التي يودعونها في المؤسسات البنكية التي لهم فيها حساب بنكي لتفادي مخاطر الانتقال الفعلي للأموال وتوفير الوقت والجهد والتكلفة التي تترتب على قيام كل مؤسسة بنكية بتحصيل حقوقها تجاه المؤسسة البنكية الأخرى[18].
- تحويل النقود: أي تحويل أموال العملاء تنفيذا لرغباتهم، ويكون التحويل إما لصالح الزبون من عند أطراف أخرى، أو من عند الزبون لصالح أطراف أخرى بشرط أن يكون لهم حسابات بنكية سواء في نفس المؤسسة البنكية أو في مؤسسات بنكية أخرى[19].
- إدارة المحافظ الاستثمارية و الممتلكات المالية الخاصة بعملائها كتحصيل أرباح الأسهم وفوائد السندات لصالحهم، وبيع الأسهم والسندات الخاصة بشركات المساهمة، وتوزيع الأرباح الخاصة بالأسهم وفوائد السندات على المكتتبين في شركات المساهمة[20].

1-3- العمليات البنكية التقليدية الخارجية: وتتمثل في:

- القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير: بحيث يمنح المصدرون لزبائنهم الأجانب أجالا لتسديد ما عليهم من ديون مالية، وخلال تلك المدة يمكن للمصدر خصم قيمة الدين لدى المؤسسة البنكية التي يتعامل معها[21].
- التسبيقات بالعملة الصعبة: بحيث تطلب مؤسسات مصدرة من المؤسسة البنكية القيام التسبيق بالعملة الصعبة لصالح زبائنها، على أن تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق بالعملة الصعبة مقابل العملة الوطنية[22].
- عملية تحويل الفاتورة: بحيث يحصل المصدرين من مؤسسة بنكية على مبلغ الصفقة مسبقا قبل حلول أجل التسديد، فهي بمثابة شراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي[23].
- منح الاعتماد المستندي: وهو نوع من القروض البنكية الموجهة لتمويل التجارة الخارجية[24]، بحيث تقوم بموجبها المؤسسة البنكية المتعاملة مع المستورد بالحلول محله في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق المؤسسة البنكية التي تمثله[25].

- تأكيد الطلبية: بموجب هاته الآلية تقدم المؤسسة البنكية التزاماتها للمؤسسة المصدرة، حيث يتم بناء على هذا الالتزام تسديد المؤسسة البنكية مبلغ البضائع المصدرة، ويكون ذلك بشرط حصول المؤسسة البنكية على كمبيالة مقبول بها من طرف المستورد[26].
- التحصيل المستندي: هو الآلية التي تقوم بموجبها مؤسسة مصدرة بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى المؤسسة البنكية التي تمثلها، وذلك للقيام بإجراءات تسليم المستندات إلى مؤسسة مستوردة أو المؤسسة البنكية التي تمثلها مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة[27].
- خصم الكمبيالات المستندية: بحيث يمكن لمؤسسة مصدرة تعبئة كمبيالة مستندية مسحوبة من عند مؤسسة مستوردة، وفي حالة خصم الكمبيالة تطلب مؤسسة مصدرة من مؤسستها البنكية أن تقوم بدفع قيمتها لها وتحل محلها في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق[28].
- تمويل المخزون في الخارج: هنا تمنح المؤسسة البنكية للمؤسسة المصدرة قروضا لتمويل نفقات تخزين البضاعة في الخارج قبل بيعها، فهذا النوع من القروض يهدف إلى مساعدة المؤسسات المصدرة والسماح لها بدخول الأسواق الخارجية وتكريس تواجدهم فيها[29].
- قرض المشتري: هي عبارة عن آلية تقوم بموجبها مؤسسة بنكية ممثلة للمؤسسة المصدرة بإعطاء قرض للمؤسسة المستوردة من أجل تسديد مبلغ الصفقة للمؤسسة المصدرة، وتلعب هاته الأخيرة دور الوسيط بين المؤسسة المستوردة والمؤسسة البنكية المعنية بتقديم القرض[30].
- قرض المورد: هو قيام المؤسسة البنكية بمنح قرض للمؤسسة المصدرة لتمويل صادراتها بسبب مهلة التسديد التي تمنحها المؤسسة المصدرة لفائدة المؤسسة المستوردة. فقرض المشتري يمنح للمستورد بوساطة من المصدر أما قرض المورد فيمنح للمصدر الذي منح مهلة للمستورد[31].
- القرض الإيجاري الدولي: يتم من خلال هذه الآلية قيام المؤسسة المصدرة ببيع سلعتها إلى مؤسسات متخصصة أجنبية أو وطنية والتي تقوم بالتفاوض مع المؤسسة المستوردة حول إجراءات إبرام العقد الإيجاري وتنفيذه[32].
- التمويل الجزافي: يتم من خلال خصم أوراق تجارية بدون الطعن، وعملية التمويل الجزافي تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة، فهو شراء الديون الناشئة عن صادرات السلع والخدمات[33].
- منح خطاب الضمان: هو تعهد يصدر فقط من المؤسسة البنكية بناء على طلب العميل بدفع مبلغ معين لشخص أجنبي يسمى المستفيد دون قيد أو شرط إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب ويحدد في الخطاب الغرض الذي صدر من أجله[34].
- الحوالات الخارجية: تستخدم الحوالات الخارجية من قبل عملاء المؤسسة البنكية لتسديد أو تحويل مبالغ إلى مواطنين خارج البلدان التي يقيمون بها، فهي أداة تحويل أموال نحو الخارج[35].

- الاتجار في السوق الدولية للمعادن النفيسة: تقوم المؤسسات البنكية بعمليات الاتجار في الأسواق الدولية للمعادن النفيسة وذلك من أجل تعظيم أرباحها وتنويع مصادر دخلها، ومن أهم المعادن النفيسة تلك نجد الألماس والبلاتين والذهب والفضة.

1-4- العمليات البنكية التقليدية الاستثمارية: وتتمثل في:

- توظيف الأموال في الاستثمار: تقوم المؤسسات البنكية بتوظيف الأموال في استثمارات طويلة الأجل، وتأخذ عملية الاستثمار عدة صور منها: شراء السندات الحكومية، شراء الأوراق المالية أسهم وسندات القطاع الخاص من البورصة والمضاربة فيها، أذونات الخزينة العمومية[36].
- توظيف الأموال في إطار الجهاز البنكي: تقوم المؤسسات البنكية بتوظيف أموالها داخل الجهاز البنكي، في شكل ودائع أو شراء سندات ذات الأجل المتوسط والطويل لدى مؤسسات بنكية أخرى عاملة في نفس الجهاز والتي تكون بحاجة إلى سيولة نقدية مقابل فوائد[37].
- عمليات الصرف وبيع وشراء العملات الأجنبية: وذلك من خلال القيام بعمليات الصرف لفائدة المستوردين، والمضاربة من خلال شراء وبيع العملات الأجنبية في أسواق الصرف من أجل تحقيق الربح[38].
- القيام بعمليات التأجير التمويلي، وتمويل مشروعات الامتياز[39].
- عمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة والأموال غير المنقولة[40].
- عمليات على الذهب والصكوك المقومة بالذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة[41].
- الدخول في مساهمات سواء في مؤسسات موجودة أو في طريق الإنشاء[42].

1-5- العمليات البنكية التقليدية الأخرى: وتتمثل في:

- عمليات إعادة خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي[43].
- تقديم المشورة والإدارة المالية والهندسة المالية وجميع الخدمات التي تسهل إنشاء المؤسسات وتنميتها[44].
- تقديم الخدمات الاستشارية والاستثمارية للمضاربة في الأسهم[45].
- القيام بمختلف عمليات التأمين[46].

2- العمليات البنكية الإلكترونية:

مع ظهور تكنولوجيات الإعلام والاتصال الرقمية في نهاية القرن الماضي والتي أخذت منحى كبير في الازدهار والنمو الناجمين عن الابتكارات والابداعات اللامتناهية في مجال التكنولوجيا والرقمنة والاتصالات السلكية واللاسلكية، تطورت العمليات البنكية لتنتقل من صفة التقليدية إلى صفة الإلكترونية، الأساسية الكلاسيكية والحديثة على حد السواء. فالعمليات البنكية الإلكترونية هي تلك العمليات التي يتم من خلالها تقديم خدمات بنكية للعملاء لإجراء معاملات بنكية ومالية وتجارية وصناعية واستثمارية وغيرها، على النطاقين المحلي والخارجي، بحيث أنها تتم عبر الوسائط الإلكترونية وباستخدام الأجهزة الإلكترونية كالهواتف الذكية وأجهزة الإعلام الآلي وشبكة الإنترنت والبطاقات الإلكترونية ونهائيات الدفع الإلكترونية والألواح الإلكترونية والبرامج والأنظمة

الإلكترونية وغيرها. العمليات البنكية الإلكترونية التي تقوم بها المؤسسات البنكية عديدة ومتنوعة، وهي تقسم إلى: العمليات البنكية الإلكترونية الائتمانية، العمليات البنكية الإلكترونية الغير الائتمانية، العمليات البنكية الإلكترونية الخارجية.

2-1- العمليات البنكية الإلكترونية الائتمانية: وتتمثل في:

- توفير وسائل الدفع الإلكترونية: وتتمثل في توفير وإصدار وسائل دفع إلكترونية تنوب عن وسائل الدفع التقليدية، وتتمثل عموما في: الشيك الإلكتروني؛ بطاقات القيمة المخزنة "البطاقات المغناطيسية"؛ النقدية الإلكترونية؛ بطاقات الخصم؛ بطاقات الائتمان؛ النقود الإلكترونية[47].
- الكمبيالة الإلكترونية: هي صك معالج إلكترونيا متفق عليه مسبقا وفقا لشكل معين يتضمن أمرا من الساحب عن طريق مؤسسته البنكية إلى المؤسسة البنكية المسحوب عليها تدفع مبلغا معينا في تاريخ معين أو قابل للتعيين أو بمجرد الاطلاع لأمر المستفيد[48].

2-2- العمليات البنكية الإلكترونية الغير الائتمانية: وتتمثل في:

- فتح وتسيير الحسابات البنكية الإلكترونية: وهي خدمات بنكية إلكترونية تتم عن طريق المواقع الإلكترونية الخاصة بالمؤسسات البنكية[49].
- المقاصة الإلكترونية: هي عملية تبادل المعلومات بوسائل إلكترونية من خلال مركز المقاصة الإلكترونية في البنك المركزي وتحديد صافي الأرصدة الناتجة عن هذه العملية في وقت محدد، هذه الخدمة تخص شيكات المؤسسات البنكية المرخصة لها قانونا ضمن الجهاز البنكي[50].
- التحويل الإلكتروني للأموال: وهو نظام يسمح بتحويل الأموال من حساب العملاء الطالبين للخدمة إلى حساب أطراف أخرى بطريقة إلكترونية، وقد يكون الطرفان من نفس المؤسسة البنكية أو من مؤسستان بنكيتان مختلفتان، فهي خدمة سريعة ومتطورة[51].

2-3- العمليات البنكية الإلكترونية الخارجية: وتتمثل في:

- منح الاعتماد المستندي الإلكتروني: للاعتماد المستندي الإلكتروني نفس خصائص الاعتماد المستندي التقليدي، ما عادا أن المستندات التي يتعامل بها تتخذ الشكل الالكتروني، غير أن هذه المستندات الالكترونية لا تختلف في محتواها عن المستندات الورقية لمعاملات التجارية الدولية، كما أن التواصل ما بين الأطراف وارسال الوثائق والمستندات الإلكترونية يكون عبر الوسائط الإلكترونية[52].
- التحويل الآلي للمدفوعات الدولية (عبر نظام SWIFT): سويفت هي شبكة عالمية موحدة للاتصالات المالية الآمنة بين المؤسسات البنكية عبر العالم، يتم من خلالها تحويل الأموال، فهي توفر لمستعمليها السرعة والأمان في إنجاز المعاملات[53].
- الاستلام السريع للأموال: الاستلام السريع للأموال من باقي العالم من خلال نظام ويسترن يونيون لتحويل الأموال، بحيث تقوم المؤسسات البنكية عبر شبابيك خاصة باستقبال أموال العملاء من الخارج عبر نظام تحويل الأموال ويسترن يونيون.

خاتمة:

في ظل المنافسة البنكية المحلية والعالمية، لا يمكن للمؤسسات البنكية، سواء العمومية أو الخاصة أو المختلطة، المحلية أو الأجنبية أو المتعددة الجنسيات، تحقيق أهدافها المسطرة والمنشودة إلا من خلال التعدد والتنوع في العمليات البنكية التي تقوم بها، والتي تستهدف بها مختلف المجالات والنشاطات والقطاعات الاقتصادية المتعددة والمتنوعة، وتستقطب بها مختلف الأعوان الاقتصاديين من أفراد وخواص ومهنيين ومؤسسات عمومية وخاصة بمختلف أنواعها وأحجامها وجنسياتها بما في ذلك الناشطة في الأسواق المالية المحلية والعالمية وحتى التجارة الخارجية، وهذا ما يلح على ضرورة التنوع والتعدد في العمليات البنكية التي تقوم بها المؤسسات البنكية وعدم حصرها فقط في التقليدية والكلاسيكية وإنما ضرورة استحداث عمليات تتم بالطرق الإلكترونية ذات الخصائص الرقمية.

وعليه، **نستنتج** من هذا البحث أن العمليات البنكية التي تقوم بها مختلف المؤسسات البنكية وبمختلف جنسياتها عديدة ومتنوعة، وهي تقسم إلى:

- عمليات بنكية تقليدية ائتمانية: مثل منح القروض البنكية بمختلف أنواعها وتوفير وسائل الدفع وتلقي الودائع وخصم وضمان ورهن الأوراق التجارية ومنح الاعتماد المالي.
- عمليات بنكية تقليدية غير ائتمانية: مثل فتح الحسابات البنكية بمختلف أنواعها وكراء الصناديق الحديدية وتحصيل الأوراق التجارية وعمليات المقاصة والعمليات المتصلة بالخزينة وتحويل النقود وإدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة الممتلكات المالية.
- عمليات بنكية تقليدية خارجية: مثل منح الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي وعملية تحويل الفاتورة والتسبيقات بالعملة الصعبة وقرض المشتري وقرض المورد والتمويل الجزافي وتأكيد الطلبية وخصم الكمبيالات المستندية والقروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير وتمويل المخزون في الخارج والقرض الإيجاري الدولي ومنح خطاب الضمان والحوالات الخارجية والاتجار في السوق الدولية للمعادن النفيسة.
- عمليات بنكية تقليدية استثمارية: وتتمثل في توظيف الأموال في الاستثمار وتوظيف الأموال في إطار الجهاز البنكي وعمليات الصرف وبيع وشراء العملات الأجنبية والقيام بعمليات التأجير التمويلي، وتمويل مشروعات الامتياز وعمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة والأموال غير المنقولة وعمليات على الذهب والصكوك المقومة بالذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة والدخول في مساهمات سواء في مؤسسات موجودة أو في طريق الإنشاء.
- عمليات بنكية تقليدية أخرى: وتتمثل في عمليات إعادة خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي وتقديم المشورة والإدارة المالية والهندسة المالية وجميع الخدمات التي تسهل إنشاء المؤسسات وتنميتها وتقديم الخدمات الاستشارية والاستثمارية للمضاربة في الأسهم والقيام بمختلف عمليات التأمين
- عمليات بنكية إلكترونية ائتمانية: وتتمثل في توفير وسائل الدفع الإلكترونية مثل الشيك الإلكتروني إضافة إلى البطاقات المغناطيسية والكمبيالة الإلكترونية.

- عمليات بنكية إلكترونية غير ائتمانية: كفتح الحسابات البنكية الإلكترونية والمقاصة الإلكترونية والتحويل الإلكتروني للأموال.
- عمليات بنكية إلكترونية خارجية: مثل منح الاعتماد المستندي الإلكتروني والتحويل الآلي للمدفوعات الدولية والاستلام السريع للأموال عبر نظام ويسترن يونيو.

الهوامش والإحالات

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 216.

[2] نفس المرجع، ص 217.

[3] دريد كامل آل شبيب، **إدارة العمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2015، ص 31.

[4] نظام بنك الجزائر رقم 03/09 مؤرخ في 26 ماي 2009، **المحدد للقواعد العامة المتعلقة بشروط البنوك المطبقة على العمليات المصرفية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبعة الرسمية للأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 2009، العدد 53، المادة 2. www.joradp.dz

[5] نظام بنك الجزائر رقم 01/13 مؤرخ في 8 أفريل 2013، **المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبعة الرسمية للأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 2013، العدد 29، المادة 10 والمادة 11. www.joradp.dz

[6] الأمر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003، **المتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبعة الرسمية للأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 2003، العدد 52، المادة 66. www.joradp.dz

[7] الأمر رقم 04/10 مؤرخ في 26 أوت 2010، **المعدل والمتمم للأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبعة الرسمية للأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 2010، العدد 50، المادة 6. www.joradp.dz

الأمر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003، **المتعلق بالنقد والقرض**، مرجع سبق ذكره، المادة 72.

[8] بوكعبان عكاشة، **القانون المصرفي الجزائري في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة**، دار الخلدونية، الجزائر، 2017، ص ص: 31-39.

عبد القادر خليل، **مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص ص: 20-21.

محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية (المجلد الثاني)، التشريعات التجارية والإلكترونية (دراسة مقارنة)**، الطبعة الأولى، الإصدار الثالث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 16.

محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية (المجلد الرابع)، عمليات البنوك (دراسة مقارنة)**، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 28-29، ص 35.

الأمر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003، **المتعلق بالنقد والقرض**، مرجع سبق ذكره، المادة 70.

طالب حسن موسى، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص: 183-184.

دريد كامل آل شبيب، **إدارة العمليات المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 44-45.

[9] عبد القادر مغربي، سليم ديب، **المعاصر في الاقتصاد والمناجمنت**، دار المعاصرة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 54.

[10] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 216.

Luc BERNET-ROLLANDE, **Principes de technique bancaire**, 25e édition, DUNOD, France, 2008, p 5.

[11] عبد القادر مغربي، سليم ديب، **المعاصر في الاقتصاد والمناجمنت**، مرجع سبق ذكره، ص 53.

دريد كامل آل شبيب، **إدارة العمليات المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 232-233.

[12] محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية (المجلد الثالث)، الأوراق التجارية (دراسة مقارنة)**، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 55.

[13] بسام حمد الطراونة، بسام محمد ملحم، **شرح القانون التجاري (الأوراق التجارية والعمليات المصرفية)**، الطبعة الأولى، دار المسيرة، الأردن، 2010، ص 417.

[14] عبد القادر بحيح، **الشامل لتقنيات أعمال البنوك**، دار الخلدونية، الجزائر، 2013، ص 43.

[15] فضيل فارس، **التقنيات البنكية**، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطبعة ألموساك رشيد، الجزائر، 2013، ص 86.

[16] عاطف جابر طه، **تنظيم وإدارة البنوك (منهج وصفي تحليلي)**، الدار الجامعية، مصر، 2010، ص 195.

[17] محمود الكيلاني، **الموسوعة التجارية والمصرفية (المجلد الثالث)، الأوراق التجارية (دراسة مقارنة)**، مرجع سبق ذكره، ص 55.

[18] فضيل فارس، **التقنيات البنكية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 222-223.

[19] نفس المرجع، ص ص: 208-209.

[20] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 25.

عبد القادر مغربي، سليم ديب، **المعاصر في الاقتصاد والمناجمنت**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 56-57.

[21] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 113-114.

[22] نفس المرجع، ص ص: 114-115.

[23] نفس المرجع، ص 115.

[24] Redjem NACIB, **La gestion financière à court terme**, Editions DAR EL OULOUM, Algérie, 2005, p 106.

[25] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العلمي، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2006، ص ص: 243-245.

[26] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 121-122.

[27] نفس المرجع، ص ص: 119-120.

عاطف جابر طه، **تنظيم وإدارة البنوك (منهج وصفي تحليلي)**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 184-185.

[28] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 120-121.

[29] نفس المرجع، ص 122.

[30] نفس المرجع، ص 123.

[31] نفس المرجع، ص ص: 124-125.

[32] نفس المرجع، ص 127.

[33] نفس المرجع، ص 125.

[34] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 245-248.

[35] خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 249.

[36] عبد القادر مغربي، سليم ديب، **المعاصر في الاقتصاد والمناجمنت**، مرجع سبق ذكره، ص 56.

ضياء مجيد الموسوي، **أسس علم الإقتصاد**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص 56.

الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[37] عبد القادر مغربي، سليم ديب، **المعاصر في الاقتصاد والمناجمنت**، مرجع سبق ذكره، ص 56.

[38] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 250.

محمد العزازي، كمال الدين حبيلي، **الاقتصاد والمانجمنت والقانون**، الطبعة الثانية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص 15.

الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[39] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[40] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[41] القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990، **المتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبعة الرسمية للأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 1990، العدد 16، المادة 116. www.joradp.dz

عبد الرزاق بن حبيب، خديجة خالدي، **أساسيات العمل المصرفي**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2015، ص ص: 123-124.

[42] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 217.

[43] محمد العزازي، كمال الدين حبيلي، **الاقتصاد والمانجمنت والقانون**، مرجع سبق ذكره، ص 15.

[44] الأمر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003، **المتعلق بالنقد والقرض**، مرجع سبق ذكره، المادة 72.

[45] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[46] نفس المرجع ونفس الصفحة.

[47] عبد القادر حليل، **الاقتصاد البنكي مدخل معاصر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص ص: 66-67.

[48] دريد كامل آل شبيب، **إدارة العمليات المصرفية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 393-394.

[49] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص 25.

[50] فضيل فارس، **التقنيات البنكية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 295-296.

[51] نفس المرجع، ص 294.

[52] محمود محمد أبو فروة، **الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الإنترنت**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 52-55.

[53] خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 449-450.